[وجه الفرق بين الصغير والكبير]

وقال في "البحر"[(١)] في بحث التشهّد[(٢)]: (كلّ تأليف لمحمّد بن الحسن موصوف بالصغير فهو باتفاق الشيخين أبي يوسف ومحمد بخلاف الكبير؛ فإنّه لَم يعرض على أبي يوسف) انتهى.

وقال المحقّق ابن أمير حاج الحلبي[(٣)] في شرحه على "المنية"[(٤)] في بحث التسميع: (إنّ محمداً قرأ أكثر الكتب على أبي يوسف إلاّ ما كان فيه اسم الكبير فإنّه من تصنيف محمد كـ"المضاربة الكبير" و"المزارعة الكبير" و"المأذون الكبير"[(٥)] و"الجامع الكبير" و"السير الكبير") انتهى. وذكر المحقق ابن الهمام كما في فتاوى تلميذه العلامة قاسم: أنّ ما لَم يحك محمد فيه خلافاً فهو قولهم جميعاً.

---

(١) "البحر"، كتاب الصلاة، باب صفة الصلاة، ٥٧٩/١.

(٢) في د: (في باب الشهيد).

(٣) **قوله**: (المحقق ابن أمير الحاج الحلبي): أي: شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن الحسن المعروف بابن أمير حاج الحلبي. عالم الحنفية بحلب وصدرهم وكان إماماً علامة مصنّفاً. له حلبة المجلي وبغية المهتدي في شرح منية المصلي في الفقه الحنفي وداعي منار البيان لجامع المنسكين بالقرآن وذخيرة الفقر في تفسير سورة العصر وغيرها (ت٨٧٩هـ).

(شذرات الذهب، ٣٢٨/٧، وهدية العارفين، ٢٠٨/٢).

(٤) حلبة المجلي، فصل فيما يكره فعله في الصلاة، ٢١٨/٢، مخطوط.

(٥) سقط من ب وج وحلبة المجلي: (والمأذون الكبير).

[سبب تأليف السير الكبير]

وذكر الإمام شمس الأئمة السرخسي في أوّل شرحه على "السير الكبير"[(١)]: (أنّ السير الكبير[(٢)] هو آخر تصنيف[(٣)] صنّفه محمّد في الفقه). ثُمّ قال[(٤)]: (وكان سبب تأليفه أنّ "السير الصغير" وقع بيد عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عالم أهل الشام فقال: لمن هذا الكتاب؟ فقيل: لمحمد العراقي، فقال: ما لأهل العراق والتصنيف في هذا الباب، فإنّه لا علم لهم بالسير، ومغازي رسول الله صلّى الله تعالى عليه وسلم وأصحابه كانت من جانب الشام والحجاز دون العراق، فإنّها محدثة فتحاً. فبلغ ذلك محمّداً فغاظه ذلك وفرغ نفسه حتى صنف هذا الكتاب، فحكي أنّه لَمّا نظر فيه الأوزاعي قال:

(١) شرح السير الكبير، المجلد الأوّل، ١/٣.

(٢) سقط من ب: (أنّ السير الكبير).

(٣) **قوله**: (السير الكبير... إلخ): قال الإمام أحمد رضا الحنفي رحمه الله تعالى في جدّ الممتار على ردّ المحتار، كتاب الجهاد، فصل في الجزية، (٤٠١/٤): لكنّي رأيتُ في بيوع جواهر الأخلاطي* عن الإمام السغناقي أنّ الجامع الصغير آخر تصانيفه، فليراجع وليحرّر.

(٤) شرح السير الكبير، المجلد الأوّل، ١/٤، ملخّصاً.

* في جواهر الأخلاطي، كتاب البيوع، فصل في جواز البيع وفساده، صـ٨٢، مخطوط: (نصّ السغناقي أنّ الجامع الصغير آخر تصنيف الإمام على ما استقرّ مذهبه عليه، فتأمّل عند الفتوى).

لولا ما ضمنه من الأحاديث لقلتُ إنّه يضع العلم[1]، وإنّ الله تعالى عيّن جهة إصابة الجواب في رأيه، صدق الله العظيم: ﴿وَ فَوۡقَ كُلِّ ذِیۡ عِلۡمٍ عَلِیۡمٌ۝﴾ [يوسف ١٢: (٧٦)]. ثُمّ أمر محمّد أن يكتب هذا في ستّين دفتراً وأن يحمل على عجلة إلى باب الخليفة، فأعجبه ذلك وعدّه من مفاخر زمانه[2]).

وفي "شرح الأشباه" للبيري: (قال علماؤنا: إذا كانت الواقعة مختلفاً فيها فالأفضل والمختار للمجتهد أن ينظر بالدلائل وينظر إلى الراجح عنده، والمقلّد يأخذ بالتصنيف الأخير وهو السير إلاّ أن يختار المشايخ المتأخّرون خلافه فيجب العمل به ولو كان قول زفر).

(١) في شرح السير الكبير: (يضع العلم من عند نفسه).

(٢) في شرح السير الكبير: (إلى باب الخليفة، فقيل للخليفة: قد صنّف محمد كتاباً يحمل على العجلة إلى الباب. فأعجبه ذلك وعدّه من مفاخر أيّامه).

وَيَجْمَعُ السِّتَّ كِتَابُ الْكَافِي لِلْحَاكِمِ الشَّهِيْدِ فَهُوَ الْكَافِي
أَقْوَى شُرُوْحِهِ الَّذِيْ كَالشَّمْسِ مَبْسُوْطُ شَمْسِ الأُمَّةِ[1] السَّرَخْسِي
مُعْتَمَدُ النُّقُوْلِ لَيْسَ يُعْمَلْ بِخُلْفِهِ وَلَيْسَ عَنْهُ يُعْدَلْ

[بيان "الكافي" للحاكم الشهيد ومبسوط السرخسي]

قال في "فتح القدير"[2] وغيره[3]: (إنّ كتاب "الكافي" هو جمع كلام محمد في كتبه الستّ التي هي كتب ظاهر الرواية) انتهى.

وفي "شرح الأشباه" للعلامة إبراهيم البيري: (اعلم أنّ من كتب مسائل الأصول كتاب "الكافي" للحاكم الشهيد وهو كتاب معتمد في نقل

---

(١) **قوله:** (مبسوط شمس الأمّة السرخسي): فيه تغيير اقتضاه الوزن، فإنّه ملقّب بـ"شمس الأئمة" جمع إمام.

فائدة: لقب بشمس الأئمة جماعة من أئمتنا منهم شمس الأئمة الحلواني ومنهم تلميذه شمس الأئمة السرخسي ومنهم شمس الأئمة محمد عبد الستار الكردري ومنهم شمس الأئمة بكر بن محمد الزرنجري ومنهم ابنه شمس الأئمة عماد الدين عمر بن بكر بن محمد الزرنجري ومنهم شمس الأئمة البيهقي ومنهم شمس الأئمة الأوزجندي واسمه محمود وكثيراً ما يلقب بشمس الإسلام، كذا في حاشية نوح أفندي على الدرر والغرر في فصل المهر.

(٢) "الفتح"، كتاب الرضاع، ٣/٣٠٤، ملخّصاً.

(٣) **قوله:** (وغيره): مثل منحة الخالق. (انظر "منحة الخالق"، كتاب الطلاق، باب الكنايات في الطلاق، ٣/٣٤).

المذهب، شرحه جماعة من المشايخ منهم شمس الأئمة السرخسي وهو المشهور بمبسوط السرخسي) انتهى.

قال الشيخ إسماعيل النابلسي[١]: (قال العلامة الطرسوسي: "مبسوط السرخسي" لا يعمل بما يخالفه ولا يركن إلاّ إليه ولا يفتى ولا يعوّل إلاّ عليه) انتهى.

وذكر التميمي[٢] في طبقاته[٣] أشعاراً كثيرة في مدحه منها ما أنشده لبعضهم:

عَلَيْكَ بِمَبْسُوْطِ السَّرَخْسِي أَنَّهُ هُوَ الْبَحْرُ وَالدُّرُّ الْفَرِيْدُ مَسَائِلُه[٤]
وَلاَ تَعْتَمِدْ إلاَّ عَلَيْهِ فَإِنَّه يُجَابُ بِإِعْطَاءِ الرَّغَائِبِ سَائِلُه

(١) **قوله**: (الشيخ إسماعيل النابلسي): أي: الشيخ إسماعيل بن عبد الغني بن إسماعيل النابلسي. فقيه ومفسّر ومحدث. من تصانيفه: الأحكام شرح درر الحكام لمنلا خسرو في فروع الفقه الحنفي ومنظومة في علم الفرائض والإيضاح في بيان السنّة وغيرها (ت ١٠٦٢هـ). (انظر معجم المؤلفين، ٢/٢٧٧).

(٢) **قوله**: (التميمي): أي: الشيخ تقي الدين بن عبد القادر التميمي الغزي القاضي المصري الحنفي فقيه متأدب. وله من الكتب حاشية على شرح الألفية لابن مالك والسيف البراق عن عنقي الولد العاق والطبقات السنية في تراجم الحنفية ومختصر يتيمة الدهر للثعالبي وغيرها (ت١٠١٠هـ).

(هدية العارفين، ١/٢٤٥، والأعلام، ٢/٨٥).

(٣) **قوله**: (في طبقاته): أي: في الطبقات السُنّية في تراجم الحنفيّة.

(٤) في د: (الفريد شمائله).

قال العلامة الشيخ هبة الله البعلي في شرحه على "الأشباه": "المبسوط" للإمام الكبير محمّد بن محمّد بن أبي سهل السرخسي أحد الأئمة الكبار المتكلم الفقيه الأصولي لزم شمس الأئمة عبد العزيز الحلواني، وتخرّج به حتى صار أنظر أهل زمانه وأخذ بالتصنيف[1] وأملى "المبسوط" نحو خمسة عشر مجلداً وهو في السجن بأوزجند بكلمة[2]، كان فيها من الناصحين توفي سنة أربعمائة وتسعين.

---

(١) في د: (أخذ في التصنيف).

(٢) **قوله**: (وأملى المبسوط... إلخ): وكان سبب حبسه على ما في ردّ المحتار والبحر عن المعراج: "لمّا أُخرجَ شمسُ الأئمة من السجن زوّج السلطانُ أمهاتِ الأولاد من خُدّامه الأحرار، فسأل العلماءَ عن هذه، فقالوا: نِعْمَ ما فعلتَ، فقال شمس الأئمة له: أخطأتَ؛ لأنّ تحت كلّ خادم حرّة وهذا تزوّج الأَمة على الحرّة، فقال السلطان: أُعتِقهنَّ وأجدِّد العقدَ فسأل العلماء، فقالوا: نِعْمَ ما فعلتَ، فقال شمسُ الأئمة له: أخطأتَ؛ لأنّ العدّة تجب عليهنّ بعد الإعتاق، فكان تزويج المعتدة من الغير فأنسى الله تعالى العلماءَ الجوابَ في هاتين المسألتين ليظهر فضلَ شمس الأئمة اهـ. ولكن حكاها محبُّ الدين بن الشحنة فيما كَتَبَه على الهداية على غير هذا الوجه وهو أنّه لمّا خطّأه في الثانية أغراه عليه القاضي فحبسه وأنّ هذا كان سبب حبسه وأنّ القاضي حينئذ كان فخر الإسلام البزدوي وإنّ طلبتَه وعلماء عصره لا ينقطعون عنه ولا يتركون الاشتغال عليه فمنعوا عنه كتبه فأملى المبسوط من حفظه.

وقيل: كان سبب حبسه أنّ السلطان أراد أن يأخذ من الرعية مظلمةً كبيرةً ثُمّ ترك بعضها، فمدحه القاضي فأنكر عليه شمس الأئمة، فقال: لا يمدح إذا ترك جميعه فكيف بترك بعضه فحبسه. (انظر ردّ المحتار، كتاب الطلاق، باب العدّة، ٥/١٨٥).

[المبسوطات للحنفية]

وللحنفية مبسوطات كثيرة منها لأبي يوسف ولمحمّد ويسمّى مبسوطه بالأصل و"مبسوط الجرجاني" ولخواهر زاده ولشمس الأئمة الحلواني ولأبي اليسر البزدوي(1) ولأخيه علي البزدوي وللسيّد ناصر الدين السمرقندي(2) ولأبي الليث نصر بن محمد. وحيث أطلق "المبسوط" فالمراد به "مبسوط السرخسي" هذا وهو شرح "الكافي"، و"الكافي" هذا هو "كافي الحاكم الشهيد" العالم الكبير محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله ولّي قضاء بُخارى(3) ثُمّ ولاه الأمير المجيد صاحب خراسان وزارته، سمع

---

(1) **قوله**: (أبي اليسر البزدوي): أي: الإمام محمد بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم بن موسى بن مجاهد أبو اليسر البزدوي أخو الإمام علي صاحب التصنيف في الأصول ويكنَى بأبي اليسر ليسر تصانيفه، له أصول الدين وغيره (ت٤٩٣هـ).
(تاج التراجم، ١/٢٢، وهدية العارفين، ٢/٧٧، والفوائد البهية، صـ١٨٨).

(2) **قوله**: (ناصر الدين السمرقندي): أي: الشيخ الإمام ناصر الدين أبو القاسم محمد بن يوسف بن المديني الحسيني السمرقندي الحنفي، المعروف بأبي القطن. صنّف بلوغ الأرب من تحقيق استعارات العرب، وجامع الفتاوى ويسمى أيضاً بالجامع الكبير، وخلاصة المفتي في الفروع، ورياض الأخلاق، وفتح الغلق في التوحيد ومبسوط في الفروع وغيرها (ت٥٥٦هـ). (هدية العارفين، ٢/٩٤).

(3) **قوله**: (بُخارى): وهي -بضم الباء- أعظم مُدُن ما وراء النهر وأجلّها يُعبَر إليها من آمُل الشط وبينها وبين جيحون يومان من هذا الوجه وكانت قاعدة ملك السامانية. وإنّها مدينة قديمة نزهة كثيرة البساتين واسعة الفواكه جيدَتُها عهدِي بفواكهها تحمَل إلى مروَ، اهـ معجم البلدان.

الحديث من كثيرين وجمع كتب محمد بن الحسن في مختصره، هذا ذكره الذهبِي[1] وأثنَى عليه[2].

وقال الحاكم[3] في "تأريخ نيسابور": (ما رأيتُ في جملة من كتبتُ عنهم من أصحاب أبي حنيفة أحفظ للحديث وأهدى برسومه وأفهم له منه، قُتِل ساجداً في ربيع الآخر سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة).

قلتُ: وللحاكم الشهيد "المختصر" و"المنتقى"[4] و"الإشارات" وغيرها. وقول السرخسي: فرأيتُ الصواب في تأليف "شرح المختصر"، لا يدلّ على أنّ مبسوط السرخسي شرح المختصر لا "شرح الكافي" كما

---

(١) **قوله**: (الذهبِي): أي: الإمام شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني المصري الذهبي، حافظ محدث مؤرخ. من مصنفاته: تأريخ الإسلام في أثنى عشر مجلداً والتبيان في مناقب عثمان بن عفان وتذكرة الحفاظ وغيرها (ت٧٤٨هـ). (هدية العارفين، ٢/١٥٤-١٥٥).

(٢) **قوله**: (وأثنَى عليه): أي: في تذكرة الحفاظ وغيره، انظر من تذكرة الحفاظ الطبقة السادسة، ١/٢١٤.

(٣) **قوله**: (الحاكم): أي: الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه ابن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري الشافعي المعروف بابن البيع، محدث، حافظ مؤرخ، له: من تصانيفه الكثيرة: المستدرك، تاريخ نيسابور، الإكليل في الحديث، تراجم الشيوخ، وفضائل فاطمة الزهراء وغيرها (ت٤٠٥هـ). (شذرات الذهب، ٥/٣٣-٣٤، ومعجم المؤلفين، ٣/٤٦٩).

(٤) **قوله**: (المنتقى): في ردّ المحتار (١/١٦٦) عن المنتقى: (أنّه من كتب المذهب أيضاً إلاّ أنّ فيه بعض النوادر).